

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن صرف بعض موظفي ملاك الجمارك بالإقليم السوري من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم (١) لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ المتضمن ملاك الجمارك السورية ؛

وعلى المادة ٨٥ من قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته ؛

قرر :

مادة ١ - صرف كل من السادة الآتية أسماءهم من الخدمة وتصفى حقوقهم وفقاً لقانون التقاعد في الإقليم السوري :

الاسم والكنية	الرقم	الوظيفة	المركز
أحمد خزال	٥٧٣	خفير ثاني في ملاك الجمارك	اللاذقية
محمد صاف بلوى	١١٠٧	» » » »	القنية
أحمد زهرى	١٣٣٢	» ثالث »	سلقين
مصطفى عتله	١٦٢٧	» » » »	حصص

مادة ٢ - على وزير الخزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ تبليغه ونشره في الجريدة الرسمية ما

مدير إدارة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٢٦ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر